



إعلان عن إجراء سمسرة عمومية

05 OCT 2026

طبقا لمقتضيات مدونة الأوقاف والنصوص المتخذة لتطبيقها يعلن ناظر الأوقاف بتزنيت أنه سيتم إجراء سمسرة عمومية علنية لبيع غلة التمر في الزمان والمكان المحددين حسب الجدول اسفله:

ر.ت	التاريخ	الساعة	نوع الغلة	العنوان	مكان إجراء السمسرة	ثمن افتتاح السمسرة بالدرهم	مبلغ ضمان المشاركة بالدرهم
1	الاثنين 2026/10/26	10:00	التمر	تمور القصبة ايت حربيل	السوق الأسبوعي تمنارت	200	200
2				تمورا غير ايت حربيل		200	200
3				تمورا كيواز		100	100
4				تمورا غير سموكن تمنارت		100	100
5				تمور تمسولت سموكن		100	100
6				تمور تسلكيت تمنارت		100	100
6				تمور تمحضرين تسلكيت		200	200
7				تموراكي نتكانت تسلكيت		100	100
8				تمور تسلكيت		100	100
1	الأربعاء 2026/10/28	10:00	التمر	تمور مسجد امي اكني بقم الحصن	جوار مسجد فم الحصن	900	900
2				تمور مسجد امي أكادير بقم الحصن		900	900
3				تمور مسجد اكلي نتاوكت- تزيضة بقم الحصن		200	200

3000	3000	السوق الأسبوعي باقا	تمور مسجد الزاوية آقا	التمر	10:00	الخميس 2026/10/29	1
3000	3000		تمور مسجد توريرت آقا				2
200	200		تمور اكضي آقا				3
200	200		تمور تداكوست				4
500	500		تمور تزكي آقا				5
500	500		تمورايت وايلي آقا				6
500	500		تمور مسجد اكادير اوزرو آقا				7
600	600		تمور اكر اكلاس دو توريرت				8
100	100		تمور دو توريرت 2				9
200	200		تمور دو توريرت 3				10
300	300		تمور تسوقت				11
200	200		تمور اقا يغان				12
800	800		تمور تسكموضين اقا يغان				13

شروط المشاركة في السمسرة العمومية

لا يسمح بالمشاركة في السمسرة للأشخاص التاليين :

- الأشخاص الذين يقل عمرهم عن ثماني عشرة (18) سنة عند تاريخ إجراء السمسرة .
- الأشخاص الموجودون في حالة نزاع قضائي مع الأوقاف العامة .
- الأشخاص الاعتبارية الموجودون في حالة التصفية القضائية .
- الأشخاص الاعتبارية الموجودون في حالة تسوية قضائية، ما عدا المتوفرين منهم على ترخيص خاص مسلم من لدن السلطة القضائية المختصة .
- الأشخاص الذين أخلوا بالتزامات واردة في عقود مبرمة مع الأوقاف العامة .
- الأشخاص المدينون للأوقاف العامة .

الوثائق الواجب الإدلاء بها للمشاركة في السمسرة

يتعين أن يشتمل ملف المشارك في السمسرة على ما يلي :



1. طلب مؤرخ، وموقع من طرف المشارك في السمسرة يعبر فيه عن رغبته في المشاركة فيها .
2. نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف للمشارك أو لممثله القانوني .
3. نسخة من الإعلان عن السمسرة موقع عليه مع عبارة "قرئ ووفق عليه" .
4. نسخة مصادق عليها من القانون الأساسي للشخص الاعتباري .
5. نسخة من شهادة القيد في السجل التجاري (نموذج 9) بالنسبة إلى الأشخاص الملزمين بالقيد في السجل التجاري بموجب التشريع الجاري به العمل .
6. وثيقة تثبت الصلاحيات المخولة إلى الشخص المشارك الذي يتصرف في اسم شخص اعتباري أو في اسم الغير .

شروط إجراء السمسرة

- يقوم المشارك في السمسرة بمعاينة الأملاك الوقفية المبينة في الجدول رفقته قبل تاريخ وساعة إجراء السمسرة .
- يفتح باب التسجيل في قوائم المشاركة في السمسرة بنظارة الأوقاف المعنية ابتداء من تاريخ الإعلان عنها، كما يمكن التسجيل بمكان إجراء السمسرة إلى حدود ساعة قبل الموعد المحدد لإجرائها .
- يتم أداء المبالغ المشار إليها بالجدول رفقته والمتعلقة بضمانات الوفاء بالالتزام بنتيجة السمسرة، ، ابتداء من تاريخ الإعلان عن السمسرة وإلى حدود تاريخ وساعة إجرائها، لدى القابض المعني بواسطة وسائل الأداء غير المؤجلة المتاحة، ووفق الكيفيات والشروط المنصوص عليها بالمقتضيات التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل .

كيفية إجراء السمسرة

- تجرى السمسرة في المكان والتاريخ المحددين أعلاه، وفي الساعة المحددة لذلك. ولا يجوز إجراء السمسرة الخاصة بأي ملك إذا كان عدد المشاركين فيها المستوفين للشروط أقل من ثلاثة (3) .
- تجرى السمسرة العمومية بشكل علني، وعن طريق المناذاة باللغة العربية أو الأمازيغية أو هما معا، وبتقديم عروض مالية لا تقل بالنسبة لكل عرض عن خمسة في المائة (5%) من الثمن الافتتاحي للسمسرة .
- تختتم السمسرة بالإعلان عن رسوها على المشارك الذي قدم آخر أعلى عرض، وبالقيام بما يلي :
 - احتساب صوائر السمسرة في نسبة خمسة في المائة (5%) من مبلغ رسوها .
- ترجع عند انتهاء أشغال السمسرة مبالغ ضمان الوفاء بالالتزام بنتيجة السمسرة، إلى المشاركين الذين لم ترسو عليهم .
- يسقط حق المزايد الذي رست عليه السمسرة في استرداد مبلغ ضمان المشاركة في حالة امتناعه عن الأداء ، ويمنع من المشاركة في السمسرة في حالة إعادتها.